

السؤال

ما هي الملابس التي اعتاد النبي صلى الله عليه وسلم أن يلبسها ؟ أرجو ذكر الدليل والمصدر .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ورد في السنة والآثار العديد من الملابس التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها ، حاصل ما جاء فيها أنه صلى الله عليه وسلم كان يلبس ما يتيسر من اللباس الذي كان معروفاً في قومه ، فلا يرد موجوداً ، ولا يتكلف مفقوداً ، ولا يتميز بلبسة دون الناس ، ولا يقتصر على لبسة واحدة ، بل يلبس من أنواع القماش كلها إلا الحرير ، ومن أنواع الثياب ما كان ساتراً جميلاً منها ، وقد جمع العلامة ابن القيم رحمه الله خلاصة ما ورد في الأحاديث من وصف ملابس النبي صلى الله عليه وسلم ، ونقله هنا مع شيء من الاختصار ، ولا نُطوّلُ على القارئ الكريم بذكر الأحاديث الواردة في ذلك ، فمحلها كتب السنة ، يمكن الرجوع إليها في كتب اللباس والزينة .

يقول ابن القيم رحمه الله :

" كانت له عمامة [وهي : ما يُلفُّ على الرأس ، كما هو اللباس الشعبي في بعض البلاد اليوم كاليمين والسودان] تُسمى : السحاب ، كساها عليها ، وكان يلبسها ويلبس تحتها القلنسوة ، وكان يلبس القلنسوة بغير عمامة ، ويلبس العمامة بغير قلنسوة ، وكان إذا اعتَمَّ أرخى عمامته بين كتفيه ، كما رواه مسلم في " صحيحه " عن عمرو بن حريث قال : (رأيتُ رسولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم على المنبرِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءٌ قَدْ أَرخَى طَرْفَيْهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ) ، وفي مسلم أيضاً عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءٌ) ، ولم يذكر في حديث جابر: ذؤابة ، فدل على أن الذؤابة لم يكن يرخيها دائماً بين كتفيه . وقد يقال : إنه دخل مكة وعليه أهبة القتال والمغفر على رأسه ، فلبس في كل موطن ما يناسبه . ولبس صلى الله عليه وسلم القميص [وهو : كالثياب المعروفة اليوم ، وفي بعض البلاد يسمى "الجلباب" أو "الجلابية"] ، وكان أحبَّ الثياب إليه ، وكان كُمُّهُ إلى الرُسْغِ .

ولبس الجبَّة [وهي : ثوب سابغ ، واسع الكُمَّين ، مشقوق المقدم ، يلبس فوق الثياب ، يشبه في زماننا الجبة في اللباس

الأزهري المعروف ، انظر " المعجم الوسيط " (1/104) .

والفَرَّوَج ، وهو شبه القَبَاء [وهو : ثوب يلبس فوق الثياب ، ويتمنطق عليه . انظر: " المعجم الوسيط " (2/713)] .

والفرجية [وهي : ثوب واسع طويل الأكمام ، يتزيا به علماء الدين . انظر: " المعجم الوسيط " (2/679)] .
ولبس في السفر جُبَّةً ضَبَّيَّةً الكُمَّيْنِ .

ولبس الإزار والرداء [وهو : اللباس الذي يلبسه الناس في الإحرام اليوم] ، قال الواقدي : كان رداؤه ويرده طول ستة أذرع في ثلاثة وشبر ، وإزاره من نسج عُمان ، طول أربعة أذرع وشبر في عرض ذراعين وشبر .

ولبس حُلَّةً حمراء ، والحلة : إزار ورداء ، ولا تكون الحُلَّةُ إلا اسماً للثوبين معاً ، وغلط من ظن أنها كانت حمراء بحتاً لا يُخالطها غيره ، وإنما الحُلَّةُ الحمراء : بردان يمانيان منسوجان بخطوط حمر مع الأسود ، كسائر البرود اليمانية ، وهي معروفة بهذا الاسم باعتبار ما فيها من الخطوط الحمر ، وإلا فالأحمر البحتُ منهي عنه أشد النهي .

ولبس الخميصة المُعَلَّمَةَ والساذجَةَ .

ولبس ثوباً أسود .

ولبس الفَرَّوَةَ المكفوفة بالسندس .

روى الإمام أحمد وأبو داود بإسنادهما عن أنس بن مالك (أن ملك الروم أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم مُسْتَقَّةً مِنْ سُنْدُسٍ ، فلبسها ، فكأنني أنظرُ إلى يَدَيْهِ تَدَبُّبَانِ) .

قال الأصمعي : المساتق فراء طوال الأكمام . قال الخطابي : يشبه أن تكون هذه المستقة مكففة بالسندس ؛ لأن نفس الفروة لا تكون سندسا .

واشترى سراويل ، والظاهر أنه إنما اشتراها ليلبسها ، وقد روي في غير حديث أنه لبس السراويل ، وكانوا يلبسون السراويلات بإذنه .

ولبس الخفين ، ولبس النعل الذي يسمى التَّاسُومَةَ .

ولبس الخاتم ، واختلفت الأحاديث هل كان في يمينه أو يسراه ، وكلها صحيحة السند .

ولبس البيضة التي تسمى : الخوذة ، ولبس الدرع التي تسمى : الزردية ، وظاهر يوم أحد بين الدرعين .

وفي " صحيح مسلم " عن أسماء بنت أبي بكر قالت : هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخرجت جبة طيالية كسروانية لها لبنة ديباج ، وفرجاها مكفوفان بالديباج ، فقالت : هذه كانت عند عائشة حتى قُبِضَتْ ، فلما قبضت قبضتُها ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها ، فنحن نغسلها للمرضى تستشفى بها .

وكان له بردان أخضران [البردة كساء مخطط مفتوح المقدم يوضع على الكتفين كالعباء لكنه أصغر منها ، يلتحف به لابسها أو يسدله سدلا ، وقريب منه الكساء] وكساء أسود ، وكساء أحمر ملبَّد ، وكساء من شعر .

وكان قميصه من قطن ، وكان قصيرَ الطول ، قصيرَ الكُمَّيْنِ ، وأما هذه الأكمام الواسعة الطوال التي هي كالأخراج ، فلم

يلبسها هو ولا أحد من أصحابه البتة ، وهي مخالفة لسنته ، وفي جوازها نظر ، فإنها من جنس الخيلاء .

وكان أحبَّ الثياب إليه القميصُ والحِيرَةُ ، وهي ضرب من البرود فيه حمرة .

وكان أحب الألوان إليه البياضُ ، وقال : (هي مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ ، فَالْبِسُوهَا ، وَكَفَيْتُوهَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ) وفي " الصحيح " عن عائشة أنها أخرجت كِسَاءً مَلْبَدًا وَإِزَارًا غَلِيظًا فَقَالَتْ : قُبِضَ رُوحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَيْنِ .

وأما الطيلسان [وهو : غطاء يطرح على الرأس والكتفين ، أو على الكتفين فقط ، يلبسه اليوم كثير من القساوسة وأخبار اليهود ، انظر: " المعجم الوسيط " (2/553)] ، فلم ينقل عنه أنه لبسه ، ولا أحدٌ من أصحابه ، بل قد ثبت في " صحيح مسلم " من حديث أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر الدَجَالَ فقال : (يَخْرُجُ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ يَهُودٍ أَصْبَهَانَ عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ) ، ورأى أنس جماعة عليهم الطيالسنة ، فقال : ما أشبههم بيهود خيبر . ومن ها هنا كره لبسها جماعة من السلف والخلف .

وكان غالبُ ما يلبس هو وأصحابه ما نُسِجَ مِنَ القطن ، وربما لبسوا ما نُسِجَ مِنَ الصوف والكتان ، وذكر الشيخ أبو إسحاق الأصبهاني بإسناد صحيح عن جابر بن أيوب قال : دخل الصَّلْتُ بن راشد على محمد بن سيرين وعليه جُبَّة صوف ، وإزارٌ صوف ، وعمامة صوف ، فاشمأز منه محمد ، وقال : أظن أن أقواماً يلبسون الصوف ويقولون : قد لبسه عيسى بن مريم ، وقد حدثني من لا أتهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قد لبس الكتان والصوف والقطن ، وسُنَّةُ نَبِينَا أَحَقُّ أَنْ تُتَّبَعَ .

ومقصود ابن سيرين بهذا أن أقواماً يرون أن لبس الصوف دائماً أفضلٌ من غيره ، فيتحرَّونه ويمنعون أنفسهم من غيره ، وكذلك يتحرَّون زِيًّا واحداً مِنَ الملابس ، ويتحرَّون رسوماً وأوضاعاً وهيئات يرون الخروج عنها منكراً ، وليس المنكرُ إلا التقيد بها ، والمحافظة عليها ، وترك الخروج عنها .

والصواب أن أفضل الطرق طريقُ رسول الله صلى الله عليه وسلم التي سنَّها ، وأمر بها ، ورغَّب فيها ، وداوم عليها ، وهي أن هديه في اللباس أن يلبس ما تيسر مِنَ اللباس ، من الصوف تارة ، والقطن تارة ، والكتان تارة ، ولبس البرود اليمانية ، والبرد الأخضر ، ولبس الجبة ، والقباء ، والقميص ، والسراويل ، والإزار ، والرداء ، والخف ، والنعل ، وأرخى الذؤابة من خلفه تارة ، وتركها تارة ، وكان يتلحَّى بالعمامة تحت الحنك ، وكان إذا استجدَّ ثوباً سمَّاه باسمه ، وقال : اللَّهُمَّ أَنْتَ كَسَوْتَنِي هَذَا القَمِيصَ أَوْ الرِّدَاءَ أَوْ العِمَامَةَ ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صَنَعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صَنَعَ لَهُ . وكان إذا لبس قميصه بدأ بميامنه .

ولبس الشعر الأسود ، كما روى مسلم في " صحيحه " عن عائشة قالت : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ . وفي " الصحيحين " عن قتادة قلنا لأنس : أيُّ اللباس كان أحبَّ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: الحِبْرَةَ .

والحِبْرَةُ : برد من برود اليمن ، فإن غالب لباسهم كان من نسج اليمن ؛ لأنها قريبة منهم ، وربما لبسوا ما يُجلب مِنَ الشَّامِ ومصر ، كالقباطي المنسوجة من الكتان التي كانت تنسجها القبط .

وفي " صحيح النسائي " عن عائشة أنها جعلت للنبي صلى الله عليه وسلم بُرْدَةً مِنْ صُوفٍ ، فلبسها ، فلما عَرِقَ فوجد ريحَ الصوف ، طرحها ، وكان يُحِبُّ الرِّيحَ الطَّيِّبَ .

وفي " سنن أبي داود " عن عبد الله بن عباس قال : لَقَدْ رَأَيْتُ عَلِيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الْحُلْلِ .
وفي " سنن النسائي " عن أبي رَمَثَةَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ بُرْدَانٌ أَخْضَرَانِ .
والبرد الأخضر: هو الذي فيه خطوط خضر ، وهو كالحلة الحمراء سواء ، فمن فهم من الحلة الحمراء الأحمر البحت ، فينبغي أن يقول : إِنَّ الْبِرْدَ الْأَخْضَرَ كَانَ أَخْضَرَ بَحْتًا ، وهذا لا يقوله أحد " انتهى باختصار .
" زاد المعاد " (1/135-145) .

وانظر مختصرا في أحكام اللباس في موقعنا جواب رقم : (36891) .

ومن أراد الاطلاع على صور أسماء الألبسة السابقة الواردة ، فيمكنه الرجوع إلى كتاب : " اللباس والزينة من السنة المطهرة " لمحمد عبد الكريم القاضي ، كما يمكن الرجوع لمعرفة تفاصيل هيئات هذه الألبسة إلى كتاب : " المعجم العربي لأسماء الملابس " لرجب إبراهيم ، وكتاب : " المعجم المفصل بأسماء الملابس عند العرب " للمستشرق دوزي رينهارت . وقد رجعنا إليه ونقلنا كتابيا ما يمكن أن يوضح صورة اللباس الحقيقية .

والله أعلم .